

الاستغاثة

[22] اليمن وكل بلد فتحه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يرضون لدنياهم من قدمه صلى الله عليه وآله وسلم للصلاة بهم، وكذلك جميع البوادي والقبائل والقرى والسرائيا وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما اقام ابا بكر على دعواهم للصلاة باهل المدينة دون غيرهم من سائر النواحي فكان لاهل المدينة خاصة وارتضاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لهم بزعمهم كما ارتضى لاهل مكة صاحبهم المصلي بهم كن قبله وكما يرتضي لاهل كل مصر وكل قبيلة وليس لاهل المدينة ان يتحكموا على غيرهم برأيهم فكل قوم فلهم ان يختاروا لانفسهم صاحبهم كما لاهل المدينة ذلك. فان طالب اهل المدينة اهل مكة الدخول معهم والرضا بصاحبهم قال اهل مكة لاهل المدينة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يرضى بزعمتكم اختار صاحبكم للصلاة بكم دون غيركم ولم يختره لنا فرضيه لكم وكذلك اختار لنا رجلا غيره فرضيه لنا كما رضى صاحبكم لكم فنحن نختار صاحبنا كما اخترتم انتم صاحبكم إذ كنا نحن وانتم مختارين في هذا الامر من غير امر من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم معكم ولا معنا في ذلك فقد تساوينا في الاختيار فان منعوا ذلك بان ظلمهم وظهرت فضيحتهم وانكسرت حجتهم وخرجوا عن اصلهم وتركوا علتهم وان اختاروه كثرت الحلفا ؟ والائمة في جميع الامصار وكفى بهذا المذهب خزيا لمن اقام عليه وناضل عنه بعد هذا البيان عند من فهم واما ما احتجوا به من قول الله تعالى (ثاني اثنين إذ هما في الغار) وان ذلك أبو بكر الذي كان مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الغار ومن قال انهم كانوا خمسة ليس كما قال الله تعالى (ثاني اثنين إذ هما في الغار) وما نجد لابي بكر في هذا الحال فضيله على غيره لانه صحب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في تلك الحال فلم يدفع بصحبته للرسول صلى الله عليه وآله وسلم ضيما ولا حارب عنه عدوا ولا وجدنا في الآية مديحا بفضل اكثر من خروجه معه وذكر حجه له وقد اخبرنا الله جل اسمه في كتابه ان الصحبة قد تكون للكافر مع المؤمن حيث يقول (قال له صاحبه وهو يحاوره اكفرت بالذي خلقك من تراب ثم